

## 69670 \_ القراءة من المصحف في صلاة التراويح

## السؤال

ما حكم القراءة من المصحف في صلاة التراويح ؟.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا بأس بالقراءة من المصحف في الصلاة ، فقد كان لعائشة رضي الله عنها غلام يؤمها من المصحف في رمضان . رواه البخاري معلقاً (1/245) .

وقال ابن وهب: قال ابن شهاب: كان خيارنا يقرءون في المصاحف في رمضان. "المدونة" (1/224).

وقال النووي: "لو قرأ القرآن من المصحف لم تبطل صلاته سواء كان يحفظه أم لا ، بل يجب عليه ذلك إذا لم يحفظ الفاتحة, ولو قلَّب أوراقه أحيانا في صلاته لم تبطل ..... هذا مذهبنا ومذهب مالك وأبي يوسف ومحمد وأحمد " انتهى من "المجموع" (4/27) بتصرف.

وقال سحنون: وقال مالك: لا بأس بأن يؤم الإمام بالناس في المصحف في رمضان وفي النافلة. قال ابن القاسم: وكره ذلك في الفريضة. "المدونة" (1/224).

وأما اعتراض من اعترض على ذلك بأن حمل المصحف وتقليب أوراقه في الصلاة حركة كثيرة فهو اعتراض غير صحيح ، لأنه قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس وهو حامل أمامة بنت ابنته . رواه البخاري (494) ومسلم (543) ، فحمل المصحف في الصلاة ليس أعظم من حمل طفلة في الصلاة .

وقد سبق ذكر فتوى الشيخ ابن باز بجواز ذلك في جواب السؤال (1255) .

والله أعلم.